

[7174-8073] هل يقع عن الجنين ويسمى إذا سقط في الشهر

الأخير؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول امرأة في الشهر الأخير من الحمل خرج جنينها ميتاً وكان ولداً فهلاً يسمى ويقع عنه؟ امرأة

بالشهر الأخير من الحمل خرج جنينها ميتاً وكان ولداً فهلاً يسمى؟ وهل يقع عنه - 00:00:00

إذا كان خرج في الشهر الرابع أو بعد الشهر الرابع فهذا حكمه حكم الجنaza لأن نفقة فيه الروح ومات يغسل ويُكفن ويصلى عليه

ويُدفن في مقابر المسلمين ويقع عنه يستحب أن يُعَقَّ عنه وإن يسميه. يأخذ أحكام - 00:00:20

الإنسان نعم - 00:00:46